



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
الوزير

**التاريخ: 2018/7/11**

تحيط وزارة المالية علماً بجميع المستخدمين والعمال والأجراء الذين يشغلون في أي واحد وظيفة أو عملاً في مؤسسات أو محلات عدة، أو كانوا يمارسون في الوقت نفسه مهنة خاضعة للضريبة على الأرباح، سواء كان ذلك بصفة أصحاب مؤسسات أو مهن، أو شركاء في شركات أشخاص، أنه أصبح بإمكانهم:

- تسديد التكاليف الصادرة عن أعوام 2016 وما قبل خلال فترة تنتهي في 2018/10/20 ضمناً، دون أن تتوجب عليهم أية غرامة تحقق أو تحصيل.
  - تقديم التصاريح الشخصية (النموذج ر8) عن السنوات غير المصرح عنها وغير المكلفة وتسديد الضرائب المتوجبة عليهم ضمن المهلة المشار إليها أعلاه، دون أن تتوجب عليهم أية غرامة تحقق أو تحصيل.
- كما تعلمهم أنه يمكنهم تقسيط الضرائب المتوجبة عليهم على ثلاث سنوات دون فائدة، شرط تقديم طلب التقسيط وتسديد 25% من قيمة هذه الضرائب في مهلة أقصاها 2018/10/20.

**المكتب الإعلامي**